نوض الوسطا
قطعم ثمان ولون سا غتسير وريح لادون وشيطانا عشره

ولا يفسل به طهور به الما قوله طعم او لون او ريح يعني ان تغير الملكور بتغير
احد هذه الاوصاف قوله ولو تغير بمخالف وسط اشار الى بيان التغير
التقديري وذلك انه لو اختلط بالما مايع طاهر موافق للمايي اوصافه كما الورد
وزيد انقطعت رايحته فلم تغير الما لموافقته فانا نقدر الخليط هنا باللبن
لان اللبن متوسط بين الاشد والاخف فان كان تغير لو كان هذا الخليط لبنا
لتغير به الما لم يجز التطهير به والا يجوز قوله خليط يعني ان التغير بما يوثر
في الما اذا كان شيا يختلط بالما اما اذا تغير الما بمجاور كالدهن والعود والورد
فيه فهو طهور لانهما لا يختلطان بالما قوله يعني عنه يحترز عما لو تغير الما
بما لا يمكن صونه عنه من الطاهرات كالطحلب ونقاعة الورق المنبت فيه من
اشجار نابتة فوق الما تبعا كان او عمدا او تغير الما بما يمر عليه من الطاهرات
او بشي منها في مقره او بطول المكث فانه يعفا عن جميع ذلك واما لو طرح فيه شي
من ذلك قصدا الم يعف عنه قوله لا تراب وملح يعني انه لا يضر تغير الما بالتراب
والملح المخلوق من الما وان طرحا فيه عمدا او احترز عن الملح الجبلي فان التغير به
موثر قوله وكره بلون يعني كشديد الحرارة وشديد البرودة قوله كمشمس
نا نو منطبع يعني ان الما اذا شمس قصدا وتشمس بنفسه بظرف وان كان في نحو
انا النحاس في وقت شديد حر لحيث يتحلل من الاناء الماء شي كره استعماله في بدن من جهة
الطب فان كان في انا لا يتحلل منه بالتشمس شي اما لصفاء جوهره او كان الانا غير منطبع
كالخزف او في وقت بارد فلا كراهة في المشمس والمختار عدم الكراهة مطلقا
ومن المكروه استعمال ما بارد شديد الحر غير الغافق قوله ان لم يتغير يعني انما يكره
المشمس حيث كره اذا وجد غيره والا فلا يكره مطلقا قوله وحش قليل بوصول نجس

يعني اذا وصلت الى ما دون القلتين من الما نجاسة غير معفو عنها تنجس
سوا تغير به ام لا قوله يرى يحترز عما لا يدركه الطرف من النجاسة فانه
فان ذلك في محل العفو قوله كغيره يعني ان غير الما يتنجس بوصول النجاسة اليه
اليه وان قل قطعا غما لا يدركه الطرف من النجاسة قوله لا جاف يعني
اذا التقا الطاهر والنجاسة وهما جافان لم يتنجس الطاهر قوله وعفي عن ميت
لا دم له جار يعني كالذباب الميت ونحوه اذا وقع في ما قليل او في مايع اخر لم ينجسه
وان طرح فيه عمدا الحديث اذا وقع الذباب في الطعام فامقلوه ثم انقلوه
فان في احد جناحيه دا وفي الاخر دوا الحديث فلو كان ينجس المايع بطرح الميت الذي
لا نفس لها سايلة فيه لما امر النبي صلى الله عليه وسلم بمقل الذباب في الطعام مع انه قد
يكون في الطعام حرارة تقتل الذباب فيه والله سبحانه اعلم قوله ومنفذ طير يعني
لو وقع الطير في الما القليل عفي عما على منفذه من النجاسة لتعذر صون الما عن
الطير قوله حتى تغير يعني انه يعفى عن الميتة التي لا نفس لها سايلة وما على منفذ
الطير من النجاسة اذا لم يتغير بها الما واما اذا تغير بها صار متنجسا قوله
وقليل دخان وغبار وشعر يعني ان دخان النجاسة وغبارها وشعرها نجسات
ولكنه يعفى عن قليل ذلك لمشقة الاحتراز عنه ويلحق بشعر الميتة شعر ماكول كل لحمه
اذا انفصل في حياته قوله وطهر منفصلة كجرية ببلوغه بما خمسماية رطل يعني
اذا تنجس الما القليل الراكد فزيد عليه ما اخر ولو متنجسا حتى بلغ هو مجموع الما
ولا تغير به صار طهورا او القليل خمسماية رطل بغدادي رطل بعدادي قوله
منفصلة يشير الى الراكد من الما ويحترز عن الما المتصل بالحصا المهملة وهو الما الجاري
فانه اذا كان يجري على نجاسة ووافقه نظر فان كل جرية من الما تبلغ